(117) الأول: المتواتر، وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم إلى منتهاه، وغالب القراءات كذلك. الثاني: المشهور، وهو ما صح سنده، ولم يبلغ درجة التواتر، ووافق العربية والرسم واشتهر عند القراء. الثالث: الآحاد، وهو ما صح سنده، وخالف الرسم أو العربية، أو لم يشتهر بالاشتهار المذكور، ولا يقرأ به. الرابع: الشاذ، وهو ما لم يصح سنده. الخامس: الموضوع، [وهو ما لا أصل له]. السادس: ما زيد في القراءات على وجه التفسير (1). وهذا التقسيم الذي استخرجه السيوطي مما أفاضه ابن الجزري جدير بالأهمية إذ هو جامع مانع كما يقول المناطقة. وتبقى النظرة إلى هذه القراءات متأرجحة بين التقديس والمناقشة، فمن يقدسها يعتبرها قرآنا، ومن يناقشها يعتبرها علما بكيفية أداء كلمات القرآن، وفرق بين القرآن وأداء القرآن. فالباقلاني يذهب: " أن القراءات قرآن منزل من عند ا تعالى، وأنها تنقل خلفا عن سلف، وأنهم أخذوها من طريق الرواية، لا من جهة الاجتهاد، لأن المتواتر المشهور أن القراء السبعة إنما أخذوا القرآن رواية، لأنهم يمتنعون من القراءة بما لم يسمعوه " (2). بينما خالفه الزركشي في هذه الملحظ، واعتبر القرآن حقيقة، والقراءات حقيقة أخرى فقال: " والقرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان، فالقرآن: هو الوحي المنزل على محمد للبيان والإعجاز، والقراءات: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف وكيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرهما " (3).

_____ (1) ظ: السيوطي، الاتقان: 1 | 216. (2) الباقلاني، نكت الانتصار لنقل القرآن: 415. (3) الزركشي، البرهان: في علوم القرآن: 1 | 318.